E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/2001/L.51
14 August 2001

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصـــادي والاجتماعي

**لجنة حقوق الإنسان**

اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والخمسون

البند ٦(ب) من جدول الأعمال

# قضايا أخرى في مجال حقوق الإنسان

## أشكال الرق المعاصرة

السيد غوميز - روبيلدو فيردوزكو، السيد غونسكيري، السيدة موتوك،
السيد يوكوتا: مشروع قرار

٢٠٠١/.. صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات بشأن أشكال الرق المعاصرة

إن اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان،

إذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ١٢٢/٤٦ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، الذي أنشأت الجمعية العامة بموجبه صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات بشأن أشكال الرق المعاصرة،

وإذ تشير أيضا إلى أن الصندوق الاستئماني قد أنشئ لمساعدة ممثلي المنظمات غير الحكومية على المشاركة في مداولات الفريق العامل المعني بأشكال الرق المعاصرة عن طريق توفير المساعدة المالية لهم والعمل، من خلال قنوات المساعدة القائمة، على تقديم العون الإنساني والقانوني والمالي للأفراد الذين تعرضت حقوق الإنسان الخاصة بهم لانتهاكات جسيمة نتيجة لأشكال الرق المعاصرة،

وإذ تشير كذلك إلى العلاقة الوثيقة بين ولاية وأنشطة الفريق العامل وولاية وأنشطة مجلس أمناء الصندوق الاستئماني، وإلى التعاون الضروري بينهما،

١- تعرب عن امتنانها للحكومات والمنظمات ونقابات العمال والأفراد، بمن فيهم الطلبة الشبان، ممن أسهموا في الصندوق وتشجعهم على مواصلة القيام بذلك؛

٢- تعرب عن تقديرها للمشاركة في الدورة السادسة والعشرين للفريق العامل المعني بأشكال الرق المعاصرة من قبل ثمانية ممثلين لمنظمات غير حكومية بتمويل من الصندوق، من بينهم ضحايا لأشكال الرق المعاصرة، كما تعرب عن تقديرها لما قدمه هؤلاء من مساهمة قيمة في أعمال الفريق العامل؛

٣- تدعو مجلس أمناء صندوق التبرعات إلى تعزيز المشاركة في الدورات السنوية للفريق العامل من قبل الأفراد والمنظمات من أكبر عدد ممكن من البلدان، وفقا للأولويات المحددة في جدول أعمال الفريق العامل؛

٤- تلاحظ مع الارتياح أن الصندوق قد قدم ثماني عشرة منحة من منح المشاريع لمنظمات غير حكومية محلية تعنى بقضايا أشكال الرق المعاصرة؛

٥- تعرب عن دعمها لعمل أعضاء مجلس أمناء الصندوق، وبخاصة ما يضطلعون به من أنشطة لجمع الأموال؛

٦- تذكـــر بالـــنداء الموجه من قبل الجمعية العامة في قرارها ١٢٢/٤٦ إلى جميع الحكومات لكي تستجيب بشكل موات لطلبات التبرع للصندوق، وتحث الحكومات والمنظمات غير الحكومية والكيانات الخاصة أو العامة الأخرى والأفراد على التبرع للصندوق، وتشجعهم على القيام بذلك من أجل تمكين الصندوق من أداء ولايته بفعالية في عام ٢٠٠٢؛

٧- تقرر أن تواصل النظر في حالة وأنشطة الصندوق الاستئماني في دورتها الرابعة والخمسين.

- - - - -